فانها اذا كانت الفاظا مشعرة بالمدح بالنظر الى الوضع الاصلي كان العلاقة
بين المعنيين متحققة وهو امارة اعتبارها فتكون منقولات شرعية
والمنقولات الشرعية عربية كالصوم والصلوة والزكوة لانها
مجازات في وضع اللغة والمجاز آت من مستعملات العربية موضوعة
بالوضع النوعي بخلاف ما اذا كانت مرتجلة فانه يكون ح وضعا
غير مستعمل في لغة العرب فيخرج بذلك عن العربية قوله
انما ان يكون المراد بها ما وضعت له في لغة العرب ما عدا السور
بقرينة انه قسم لما قابلها اي مقابل ارادة السور والمراد بالوضع
المعنى الاعم الشامل للحقيقة والمجاز وقوله او غيره مالا يكون
موضوعا له في اللغة اصلا فلا يكون معنى حقيقيا ولا مجازيا لينحصر
الترديد ويظهر بطلان الشق الثاني بلزوم عدم كون القران عربيا
قوله وظاهر انه ليس كذلك اذ الظاهر ان المعاني الحقيقية اعني حروف
التهجي غير مرادة لعدم الارتباط بما بعدها ولا علاقة لها بمعاني الخ
لينتقل منها اليها سوى السور ولما كان فاسدا الشق الاخير ظاهرا اذ
قد بين وجه ارادة المعاني الحقيقية بما لا مزيد عليه لم يتعرض لجواب
الاستدلال واكتفى بالتعريض بقوله واستدل قوله لا يخال الى آخره
منوعا تلك على السوق الثلثة المذكوره في الاستدلال مستندا
بالوجوه التي في ضمن المقطعات بها وحاصله لانم انها لو لم يكن مفهومة
يلزم المحالات الثلث المذكوره لجواز ان يكون مزية لغرض التنبيه
فلا يكون الخطاب بها كالخطاب بالمهمل لا يلزم ان لا يكون القران
كله هدى ولا انتفاء التحدي ولا نم ان عدم ارادة ما وضعت له
في لغة العرب ظ لجواز ان يكون اسماء للحروف التهجي اشارة الى
كلمات اقتصرت منها ولا نم انها لو كانت المراد بها غير ما وضعت له
في لغة العرب يلزم ان لا يكون القران عربيا لجواز ان يكون المراد بها
الاعداد بحسب الجمل اشارة الى مدة اقوام كما روي في الحديث وهذه

الدلالة

او القران كله والثاني ليس بمراد اذ لا معنى لتسمية
شيء واحد باسماء متعددة بعلاقة واحدة من
واضع واحد ولا وجه لافتتاح بعض السور
بها كحم

اورد

الدلالة وان لم يكن عربية لعدم وضع حروف التهجي للاعداد في اللغة
العربية لحقيقة ولا مجازا لكن لاشتهارها بين الناس تخيل الاسماء
المذكوره بالمعربات قوله للتنبيه الخ اي تنبيه المخاطب ودلالته
على انقطاع كلام كان مشغولا بسماعه واستيناف كلام آخر قال الكوفي
الجواني ح
القول بانها تنبيهات جيد لان القران كلام عزيز قليل العدم المثل
وفواتح غيرها فيشبه ان يكون مسموعا معقبا وكان من الجائز ان يكون
قد علم في بعض الاوقات كون النبي عليه السلام في عالم البشر مشغولا
فامر جبريل عليه السلام ان يقول عند نزوله الم والمراد حتم ليسمع النبي
عليه السلام صوت جبريل عليه فيقبل عليه ويصغي اليه قال وانما لم
يستعمل الكلمات المشهورة في التنبيه كالا واما لانها الفاظ التي
يتعارف الناس في كلامهم والقران كلام لا يشبه الكلام فناسب ان يؤتى به
بالفاظ منبهة لم تعهد ليكون اطلع في قرع سمعه وقال قطرب ان العرب
اذا استأنفت كلاما فمن شانهم ان يؤتوا بغير ما يريدون استيناف فجيء
تنبيها للمخاطبين على قطع الكلام الاول واستيناف الكلام الآخر كما في
اما بعد انتهى ومن هذا تبين ان ليس المراد بالانقطاع سوق سابقة
عن سورة لاحقة حتى يرد ان التسمية كافية في ذلك قوله اشارة الى آخره
عطف على مزيدة اي هي اسماء للحروف المقطعة السر بها باعتبار دلالتها
على مسمياتها الى كلمات مسمياتها جزء منها سواء كانت كل منها اشارة
الى كلمة او مجموع منها كذلك قوله قلت لها قفي فقالت لي قاف اي
وقفت وتمامه لا تحسبي انا نسينا الايجاف اي الاجراء من الوجف وهو سير
سير الابل والخيل قوله انه قال الالف الآء الله اياه والافتتاح بها للاشارة
الى اشتمال القران على ذكر الامور الثلثة قوله او الى مدة اقوام وآجال
عطف على قوله الى كلمات يعني انها اسماء للحروف المقطعة والموضوعة
للاشارة باعتبار رسمها بنا الى مدد بقاء اقوام واجال قال الكوفي قد تخرج
بعض الائمة من قوله تعالى الم غلبت الروم ان بعد المدة من بضعة المسلمين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)